



Distr.  
LIMITED

A/C.2/35/L.77  
7 November 1980  
ARABIC  
ORIGINAL: FRENCH



الأمم المتحدة

الجمعية العامة

الدورة الخامسة والثلاثون

اللجنة الثانية

البند ٦٤ (ب) من جدول الأعمال

المساعدة الاقتصادية الخاصة والمساعدة الغوثية في  
حالات الكوارث

اثيوبيا ، أنغولا ، بنن ، بوتسوانا ، بوروندي ، تشاد ،  
الجزائر ، جزر القمر ، الجماهيرية العربية الليبية ، جمهورية  
تنزانيا المتحدة ، جمهورية الكاميرون المتحدة ، جيبوتي ،  
الرأس الأخضر ، رواندا ، زائير ، سان تومي وبرينسيبي ،  
السفال ، سيراليون ، شيلي ، الصين ، غامبيا ، غينيا ،  
غينيا - بيساو ، فرنسا ، فولتا العليا ، الكونغو ، مصر ،  
موريتانيا ، موزامبيق : مشروع قرار

المساعدة الانسانية الطارئة الى شعب تشاد

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قرارها ١٢٠/٣٤ المؤرخ في ١٤ كانون الاول / ديسمبر ١٩٧٩ بشأن  
المساعدة في تعمير تشاد وانعاشها وتنميتها ،  
وان يساورها شديد القلق ازاء تدهور الحالة الاقتصادية والاجتماعية والغذائية والصحية  
الناجم عن استمرار المعارك عبر البلاد وفي العاصمة نجامينا ،  
وان تقر بضرورة قيام المجتمع الدولي بتقديم مساعدة انسانية عاجلة لصالح السكان  
المتضررين بالحرب في تشاد ،

وان تؤكد الحاجة الماسة الى دعم مالي ومادى من المجتمع الدولي خلال فترة لا تقل عن سنتين ، لتقديم يد المساعدة الى الحكومة التشادية في ما تبذله من جهود لمواجهة الاحتياجات الفورية للسكان ،

وان ترى أن تشاد في وضع سيئ للغاية بوصفها بلدا من أقل البلدان نموا ، وغير ساحلي ، ومتضررا بالجفاف ،

وان تحيط علما بالنداء العاجل والمؤثر الذى وجهه الى المجتمع الدولي بأسره نائب رئيس وفد تشاد أمام الجمعية العامة في ١٠ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٨٠ (١) ،

١ - تحيط علما مع الارتياح بالقرار ٨١٨ (د-٣٥) بشأن المساعدة المقدمة من منظمة الوحدة الافريقية الى اللاجئين والأشخاص المشردين في تشاد ، الذى اتخذته مجلس وزراء منظمة الوحدة الافريقية في دورته الخامسة والثلاثين المعقودة في فريتاون في الفترة من ١٨ إلى ٢٨ حزيران/يونيه ١٩٨٠ (٢) ؛

٢ - تتشدد جميع الدول الأعضاء والمنظمات الحكومية وغير الحكومية والهيئة الدولية للصليب الأحمر ، والوكالات المتخصصة وبرامج منظومة الأمم المتحدة ولا سيما مؤسسة الأمم المتحدة لرعاية الطفولة ، ومفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين ، وبرنامج الأغذية العالمي ، ومنظمة الصحة العالمية لكي تقوم عاجلا بتقديم المعونة الضرورية الى الحكومة التشادية لتمكينها من مساعدة السكان المتضررين من الحرب الأهلية ؛

٣ - ترحو الأمين العام أن يفكر في تعيين منسق خاص للمساعدة الانسانية الى تشاد ؛

٤ - تطلب الى الوكالات المتخصصة وسائر منظمات الامم المتحدة ، وكذلك الى المنظمات الخيرية والمنظمات غير الحكومية أن تتعاون على نحو كامل مع المنسق الخاص للمساعدة الانسانية الى تشاد ، فور تعيينه ؛

٥ - ترحو كذلك الأمين العام :

(أ) أن يوفد عاجلا الى الحكومة التشادية بعثة تتولى تقييم ضخامة المشكلة وكذلك حجم المساعدة الانسانية الضرورية ؛

(ب) أن يقوم بحشد المساعدة الانسانية من المجتمع الدولي لصالح الأشخاص المتضررين بالحرب ؛

(ج) أن يقدم الى الجمعية العامة في دورتها السادسة والثلاثين تقريرا عن حالة تطبيق هذا القرار .

-----

(١) A/35/PV.33

(٢) أنظر A/35/463 ، المرفق الأول